دور الحوكمة في تحديد مهام ومسؤوليات الاداراة القانونية في الشركات

م.م أنس احسان شاكر

كلية الحكمة الجامعة

المستخلص :

أصبحت الحوكمة الرشيدة شرطاً مهما لتحقيق التنمية المستدامة وتحسين مستويات المعيشة من خلال خلق الظروف اللازمة السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية للقضاء على الفقر وخلق فرص العمل وحماية البيئة والنهوض بالواقع، ارتفاعا على تطبيق الشفافية والمساءلة والمفاهيم مصداقية قانونية على وجود مؤسسات عامة تعمل بكفاءة وتستجيب لاحتياجات السكان وتعزيز العدالة الاجتماعية وضمان المساواة في الحصول على الخدمات عالية .

وقد انتشر مصطلح الحوكمة في السنوات السابقة ، ولا سيما في نتيجة للتغيرات في الاقتصاد العالمي والأزمات المالية ، خاصة بعد فضيحة انرون والانهيار اللاحق للشركة آرثر أندرسون .

ويقدم هذه البحث مفهوم الحكم وأهم التعاريف ، على أهمية وفوائد تطبيقها في المنظمات، فضلا عن أنه يتناول دور ومسؤولية الادارة القانونية في المؤسسة .

ويخلص الباحث إلى عدة نتائج مفيدة التي قد تزيد من دور القواعد القانونية في خصوص الحوكمة في المنطقة ، وتعزز من مسؤولية إدارة القانون في المؤسسات والشركات .

Abstract:

Good governance has become an important condition for achieving the sustainable development and improving living levels by creating the necessary political, legal, economic and social conditions of poverty eradication, job creation, environmental protection and the promotion of reality, a rise on the application of transparency and accountability and legal credibility concepts on the presence of public institutions functioning with efficiency responds to the needs of the population and strengthen social justice and ensure equal access to high services.

The term of governance has been spread in previous years, particularly in as a result of the world economy changes and financial crises, specially after the scandal of Enron and the subsequent collapse of the Arthur- Anderson company.

This paper presents the concept of the governance , the most important definitions, the importance, and the advantages of applying it in the organizations, in addition it the paper deals with the role and responsibility of the law management in organization .

The researcher finds many useful results that may increase the role of organization in the area , and may enhance the responsibility of law management in organization .

المقدمة :-

أصبحت الحوكمة الرشيدة بمختلف أبعادها شرطا رئيسيا لتحقيق التنمية المستدامة وتحسين مستويات المعيشة من خلال ايجاد الظروف السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية اللازمة للقضاء على الفقر وإيجاد فرص العمل وحماية البيئة والنهوض بالواقع ، وهو ينهض على تطبيق مفاهيم الشفافية والمسائلة القانونية والمصداقية على وجود مؤسسات عامة فاعلة ذو كفاءة تستجيب لاحتياجات السكان وتعزز العدالة الاجتماعية وتضمن المساواة في الحصول على خدمات عالية . وفي مجال التعليم يعتبر تطبيق مفاهيم الحوكمة الرشيدة الاساس للارتفاع بمستوى جودة العملية التعليمية.

ولقد تزايد الاهتمام مؤخراً بمصطلح الحوكمة في السنوات السابقة وبخاصة في عقد التسعينيات من القرن العشرين وذلك نتيجة لما شهده الاقتصاد العالمي من التداعيات والانهيارات المالية والمحاسبية لعدد من الشركات العالمية كالتي حصلت في جنوب شرق آسيا وفضيحة شركة انرون وما تبعها من انهيار لشركة آرثر– أندرسون احدى شركات التدقيق الخمس الكبار في العالم .

وتم تقديم لفظ (corporate governance) من قبل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وبعد العديد من المشاورات بين خبراء اللغة العربية والاقتصاديين والقانونيين المهتمين بهذا الموضوع تم اقتراح مصطلح (حوكمة الشركات) في محاولة لتداول هذا الموضوع بطرق يمكن من خلالها الوصول إلى الأهداف المبتغاة منه . والحوكمة باختصار يمكن أن تمثل إشراك جميع الأطراف في المؤسسة في عملية اتخاذ القرار أي لا يكون القرار مقتصراً على مجموعة معينة في المؤسسة الواحدة وكذلك أن تتوفر المعلومات لجميع الأطراف بشفافية ووضوح وتحديد مسؤولية وحقوق وواجبات جميع المسؤولين عن إدارة المؤسسة وذلك لتجنب حدوث حالات الفساد أإلداري كما تهدف هذه العوامل إلى التأكد من أن المؤسسات تدار بطريقة سليمة وإنها تخضع للرقابة والمتابعة والمساءلة . كما أن أحدى الأهداف التي تسعى اليها الحوكمة هو ضمان إن جهود الإدارة تنصب للحفاظ على المصالح العليا للمجتمع والدولة والعاملين والوصول إلى أعلى درجات الكفاءة في العمل.

اما بالنسبة لمهام الإداراة القانونية فتكون اشمل وأدق مع وجود الحوكمة وذلك لان الحوكمة تشمل المصارحة والشفافية بالاضافة الى إشراك المساهمين في الشركات في العقود التي تبرمها الشركة والقرارات التي تصدرها الادارة بصورة عامة .

ويمكن تناول موضوع البحث الراهن بإتباع المنهج التحليلي محاولين - قدر الإمكان - الإحاطة بأساسيات الموضوع التي تتعلق بمفهوم الحوكمة وبالمهام والمسؤوليات للإدارات القانونية في ضل الحوكمة .

ويتألف البحث من مبحثين رئيسيين:-

- المبحث الاول :- ماهية الحوكمة.
- المبحث الثاني :- مهام ومسؤوليات الادارة القانونية في الشركات .

المبحث الاول : ماهية الحوكمة

تعد الحوكمة من المواضيع الحديثة التي يتم تداولها في الوقت الحالي ويجب الإشارة إليها والى أهميتها في تطوير البيئات التنظيمية (مؤسسات الدولة والشركات المختلفة) وذلك من خلال علاقتها بآليات وإجراءات الإصلاح الذي يعد أحد العناصر المهمة في نظام الحوكمة الذي يساهم في ضبط العمل وتوجيه العمليات نحو النجاح والتطور المستمر.

الفرع الاول : مفهوم الحوكمة

الحكامة أو حَوْكَمة أو الحاكمية مصطلح جديد في العربية وُضِع في مقابل اللفظ الإنجليزي (governance) أو الفرنسي (gouvernance)، ويستعمل أيضا لفظ حاكمية. ولّد مصطلح «الحوكمة» على وزن فوعلة (في سياق كل من العولمة و الحوسبة).

والحوكمة هي النشاط الذي تقوم به الإدارة. وهي تتعلق بالقرارات التي تحدد التوقعات، أو منح السلطة، أو التحقق من الأداء. وهي تتألف إما من عملية منفصلة أو من جزء محدد من عمليات الإدارة أو القيادة. وفي بعض الأحيان مجموعة من الناس تشكل حكومة لإدارة هذه العمليات والنظم .

عند الحديث عن منظمة ما سواء كانت هادفة أو غير هادفة للربح، فإن الحوكمة تعني إدارة متسقة وسياسات متماسكة، والتوجيه والعمليات، واتخاذ القرارات في جزء معين من المسؤولية. على سبيل المثال، الإدارة على مستوى الشركات قد تنطوي على تطور السياسات المتعلقة بالخصوصية وعلى الاستثمار الداخلي وعلى استخدام البيانات.

من حيث التمييز بين الحوكمة والحكومة – "الحوكمة" هي ما تقوم به "الحكومة" من أنشطة. وهي قد تكون حكومة جغرافية-سياسية (دولة قومية)، أو شركات حكومية (كيان تجاري)، أو حكومة اجتماعية-سياسية (قبيلة، أسرة، الخ)، أو أي عدد من أنواع مختلفة من الحكومات. لكن الحوكمة هي الممارسة الحركية لسلطة الإدارة والسياسة، بالرغم أن الحكومة هي الأداة (بشكل إجمالي) التي تقوم بهذه الممارسة. كما يستخدم تجريديا مصطلح الحكومة كمرادف لمصطلح الحوكمة، كما هو الحال في الشعار الكندي، "السلام والنظام والحكومة الجيدة". يرتكبها عند قيامه بمهماته [١].

الحوكمة :- نظام للرقابة والتوجيه على المستوى المؤسسي ، وهو يحدد المسؤوليات الحقوق والعلاقات مع جميع الفئات المعنية ويوضح القواعد والإجراءات اللازمة لصنع القرارات الرشيدة المتعلقة بعمل المنظمة [٢]. والتعريف الذي يتبناه البرنامج الانمائي للأمم المتحدة حيث يعرفه بأنه : ممارسة السلطة الاقتصادية

---

(١) راجع موسوعة ويكيبيديا (https://ar.wikipedia.org/wiki/%D٨٪AD%D٩٪٨٨٪D٩٪٨٣٪).

(٢)Myungsuk Lee , Conceptualizing the New Governance: A New

والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تمكن الافراد والجماعات من تحقيق مصالحها.

وأيضا عرفته الاوساط العلمية على انه الحكم الرشيد الذي يتم تطبيقه عبر حزمة من القوانين والقواعد التي تؤدي الى الشفافية وتطبيق القانون .

ومن المعلوم بأن العراق من أول البلدان الرائدة و منذ أقدم العصور في مجال إصدار التشريعات ولعل مسلة حمورابي خير دليل على ذلك. أن تطبيق الحوكمة في العراق يعد وسيلة ناجحة لأجراء إصلاحات شاملة وقد يكون من المناسب تكثيف الجهود باتجاه تطوير التشريعات بما يضمن مواكبة التطورات الحاصلة وبما يصب في المحصلة النهائية باتجاه الحفاظ على ممتلكات وموارد المؤسسة وتطويرها واستخدامها بالشكل الأمثل فضلاً عن تفعيل دور المؤسسات الرقابية. إذ أن من ابرز مهام هذه التشكيلات هو الحفاظ على الممتلكات العامة وبالتالي فان تفعيل دورها ودعمها وضمان استقلاليتها ومهنيتها يعني التطور باتجاه الحفاظ على المال العام وتنميته ، كما لا يفوتنا في هذا المجال التأكيد على دور المجتمع المدني والإعلامي في الرقابة إذ أن الارتقاء بثقافة المجتمع يجعل منه خير رقيب على المال العام .

أن نظام الحوكمة بما يمثله من قوانين وتعليمات وأسس يمثل في حقيقته اتجاهاً إصلاحياً يوفر أساسا ثابتا وثقة كاملة للمتعاملين مع مؤسسات الدولة المختلفة بحيث يوفر هذا الأساس ضماناً للجدوى الاقتصادية المستهدفة من تعاملاتهم المختلفة.

سبق وان خطى العراق خطوات ثابتة بهذا الاتجاه إذ تمثلت في تشريع العديد من القوانين التي تنظم العلاقات بين كافة الاطراف في النشاط الاقتصادي ومنها قانون الاستثمار وقانون الشركات العامة فضلاً عن تطوير العديد من القوانين المختصة في مجالات العمل النوعية ومنها تحرير القطاع المصرفي وإصدار القانون الجديد للبنك المركزي العراقي والمصارف، وكذلك اعتماد معايير وقواعد التدقيق والمحاسبة الدولية الصادرة عن المنظمات الدولية والإقليمية مثل الانتوساي (منظمة المعايير الرقابية في أمريكا اللاتينية) والاسوساي (منظمة المعايير الرقابية في آسيا) والافروساي (منظمة المعايير الرقابية في أفريقيا) وتكييفها عن طريق مجلس المعايير العراقي بما يتلائم وخصوصية البيئة العراقية .

أن التأثير المتبادل بين مؤسسات الدولة والبيئة التي تعمل ضمنها يستوجب الاهتمام والتركيز على الأبعاد الاجتماعية الناتجة عن عمل المنظمات داخل المجتمع بهدف تعظيم الفائدة المتوخاة من عملها وتحقيق أهدافها و تقليل الآثار السلبية التي قد تنتج عن ذلك إلى أدنى الحدود الممكنة. كما أن نظام الحوكمة بما يكفله

Institution of Social Coordination , Presented at the Institutional Analysis and Development Mini-Conference,
May 3rd and 5th, 2003, Workshop in Political Theory and Policy Analysis,
Indiana University, Bloomington, Indiana, USA .p.10

من توفير المعاملة المتكافئة لجميع أفراد الشعب يمثل في حقيقته اتجاهاً إصلاحيا من خلال تحديد الحقوق والواجبات وبما ينمي الشعور الوطني والولاء لعموم أفراد الشعب .

ويمكن أن ننظر إلى هذه النتيجة من منطلق مفهوم الحوكمة ولا يخفى علينا أنها بأبسط التعابير لا تتعدى وجود نظم معينة تحكم العلاقة بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء بشكل عام أي أنها تشمل مقومات معينة لتقوية المؤسسة ودورها وتأثيرها في المجتمع على المدى البعيد وكذلك أذا أردنا التأكيد على هذا المفهوم نقول بان ظهور مفهوم الحوكمة ابتداء كان في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية وتزايدت أهمية هذا المفهوم في أدارة المنظمة عموماً نتيجة للاتجاه العام في التحول باتجاه النظم الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي هذا المفهوم بمعناه الواضح يشيرإلى الترابط بين مفهوم الحوكمة والإصلاح سواء من حيث المسببات والإجراءات أو من حيث الأسس والأهداف وكذلك هناك تفاعل وتغذية عكسية فيما بين الآليات المعتمدة في تحقيق كل منها فالإصلاح ونظام الحوكمة تعني في جوهرها التغيير باتجاه التقدم والتطور وباتجاه تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية وعليه يمكن تلخيص دور الحوكمة في الإصلاح من خلال المبادئ الأساسية لهذا المفهوم وضرورة تطبيقها على كافة مفاصل الجهاز في العراق تحقيقاً للأهداف الكلية وانطلاقاً من تأثير تلك المبادئ الأساسية جوهرياً بعملية الإصلاح .

الفرع الثاني : مبادئ الحوكمة

أن الحوكمة السليمة والإدارة الرشيدة لمؤسسات الدولة تؤدي إلى تحقيق أهدافها و الخطوة الأولى في عملية إنشاء نظام الحوكمة تتمثل في النظر إلى المبادئ التي اعتمدتها منظمة التعاون والتنمية والتي وافقت عليها حكومات الدول أعضاء المنظمة وتكييفها بما يخدم تحقق أهداف مؤسسات الدولة المختلفة وكما يأتي:-

١. **المحافظة على أموال الدولة (حق الشعب) :**

تعد المحافظة على المال العام الهدف الأول لجميع الأطراف ومن أهم السبل الكفيلة بتحقيق ذلك أكمال المظلة القانونية والتشريعية وبما يتلائم مع التغيرات الحاصلة في البيئة الاقتصادية عموماً والبيئة الاقتصادية المحلية بوجه خاص.

٢. **ضمان حقوق المتعاملين مع مؤسسات الدولة :**

تمثل البيئة المحيطة بالمنظمة من مستثمرين أو مجهزين أو موردين أو عاملين ... الخ، فئة أصحاب المصالح بالنسبة لكل منظمة، وتعد حوكمة مؤسسات الدولة من أهم الأساليب التي تحفز هؤلاء لغرض الدخول في مختلف التعاملات مع تلك المؤسسات حيث أن المقولة الشهيرة ان رأس المال يبحث

دائما" عن الاستقرار بما يؤدي إلى جذب رؤوس الأموال إلى المنظمات التي تقف على أرض صلبة وتعمل ضمن معايير وقوانين ثابتة مما يشيع روح الاطمئنان بالنسبة لكافة المتعاملين معها.

٣. الإفصاح والشفافية :

تعد مبادئ الإفصاح والشفافية من أهم المبادئ اللازمة لتحقيق أو تطبيق نظام حوكمة مؤسسات الدولة من خلال ضرورة توفر جميع المعلومات بدقة ووضوح وعدم إخفاء أي معلومة وإظهارها للجمهور في الوقت المناسب [٣]، والإفصاح عن كافة البيانات المالية والمعلومات الأخرى وتقارير الأداء والملكية وأسلوب استخدام الصلاحيات وأن يتم الإفصاح عن المعلومات الآتية:-

أ. مبادئ المؤسسة.
ب. أهداف المؤسسة.
ج. الرواتب والمزايا الممنوحة إلى المدراء العامين.
د. المخاطر التي من المتوقع أن تحيط بعمل المؤسسة.
ه. البيانات المالية.
و. المسائل المادية المتصلة بالعاملين.
ز. هياكل وسياسات الحوكمة المعتمدة.

فعليه يعد الإفصاح من المبادئ الأساسية التي أشارت أليها المعايير المحاسبية الدولية وكذلك العراقية بمثابة تطوير الأسس والقواعد المعتمدة في التدقيق والتي أشارت أليها مبادئ الحوكمة وهو ما يتعلق بالإعلان عن نتائج اعمال بشكل عام فضلاً عن إعلان الأهداف التي تسعى المنظمة إلى تحقيقها بشكل واضح ودقيق والتي تصب في المحصلة النهائية باتجاه تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية العليا [٤].حيث أن من المبادئ الرئيسي الذي يجب الاتفاق عليه والعمل لتحقيقه هو(مبدأ الشعب أولاً) ويمكن تحقيق ذلك من خلال إعلان البيانات المالية والمركز المالي لتلك المؤسسات وفي أوقاتها المحددة بالإضافة إلى المؤشرات الإحصائية الأخرى وحسب خصوصية كل نشاط وبما يؤدي إلى تكوين صورة واضحة لدى المعنيين والمهتمين بخصوص تلك المؤسسات . كما يستوجب هذا الاتجاه أيضا الإفصاح عن جميع المزايا العينية والنقدية التي يتمتع بها القائمون على الإدارة في تلك المنظمات ومدى تطور المركز المالي لهم بالإضافة الى المخاطر التي قد تتعرض

(٣) د.أمير فرج يوسف ، حوكمة الشركات ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، بدون سنة طبع ، ص٥٠.
(٤)William Akotam Agangiba and Millicent Akotam Agangib E-governance justified , (IJACSA) International Journal of Advanced Computer Science and Applications, Vol. 4, No. 2, 2013 , p 224 .

لها اعمال المنظمة المعنية والتي قد تحول دون تحقيقها لأهدافها المعلنة وتعزيزا لذلك تقوم المنظمة أيضا بالإفصاح عن الإجراءات والهياكل التي اعتمدتها للسير بخطى واضحة وثابتة باتجاه تطبيق متطلبات الحوكمة وللمرحلة التي تم الوصول إليها.

إما الشفافية فهي تضمن اطلاع المساهمين على كافة المعلومات والوثائق الخاصة بعمل مجلس الادارة والجهة التنفيذية في الشركة بما ينمي فرصة جديدة لتكوين صورة واضحة عن عملها والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها ومما تجدر الإشارة إليه إن الإفصاح والشفافية لا تشمل كافة المعلومات عن المؤسسات والعاملين فيها وإنما الجزء الذي لا يتعارض مع خصوصية عمل هذه المؤسسات التي من شانها إلحاق إضرار بها أو بالعاملين فيها لذا نرى إن من الضروري تحديد كافة المعلومات التي يتطلب الإفصاح عنها لتجنب سوء استخدامها من قبل الجهات الأخرى والأخطاء لتي قد تقع نتيجة إعلان هذه المعلومات.

الفرع الثالث :أهداف الحوكمة

يجب ان ينظر إلى الحكومة أو المجتمع كنظام يتكون من هياكل مختلفة تؤدي وظائف متنوعة وان هذه الهياكل مترابطة ومتناسقة فيما بينها وبالتالي فان أي خلل في أحدها يقود إلى اختلال الهياكل الأخرى مما يعني إن المفهوم الشامل يتمحور حول إدخال أنماط تنظيمية جديدة بحيث تلائم أنواع النشاط الجديد مع ادخال نظم وقواعد وإجراءات للعمل داخل هذه الأنماط الجديدة بالإضافة إلى تحقيق العلاقات الإشرافية والإدارية والاستشارية بين هذه التنظيمات من ناحية وبين التنظيمات الجديدة والقديمة من ناحية أخرى فضلاً عن توفير القيادات النشطة والواعية المؤمنة بهذه السياسات وكذلك التركيز على أهمية الموارد البشرية باعتبارها العنصر الحاسم في تنفيذها وإحداث التغيير المطلوب والتركيز المكثف على أن تكون مخرجات منظمات الجهاز الإداري تتسم بالنوعية والجودة لتحقيق المساهمة الفاعلة في الارتقاء بمستوى الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية نستطيع أن نستنتج من المعنى السابق أن الهدف الأساسي لعملية الإصلاح الإداري هو نجاح المنظمة في تحقيق أهدافها بفعالية عالية وبالمحصلة النهائية تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للفرد والمجتمع.

كما تكتسب الحوكمة في الشركات المملوكة للدولة أهمية خاصة ، وذلك لأنها مازالت تؤدي دورا مؤثرا في النشاط الاقتصادي في العديد من دول العالم ، ومنها العراق ، وتمثل جزءا مهما من الناتج المحلي الإجمالي ، وتوفر فرص العمل ، فضلا عن إنها غالبا ما تكون مسيطرة في الصناعات ذات المنافع العامة ، مثل الطاقة ، والنقل والاتصالات وغيرها . وان اداء هذه الشركات ذو أهمية كبيرة لعموم المواطنين ، هذا من جانب ، ومن جاني اخر ، اذا ما قررت الدولة خصخصة قسم من هذه الشركات ، فان الحوكمة تعد متطلبا أساسيا من متطلبات الخصخصة ، وذلك لتشجيع المستثمرين على شراء هذه الشركات والاستثمار فيها ، وضمان الحصول على اكبر عائد ممكن من عملية الخصخصة ، وذلك بمنع حالات الفساد المالي والإداري التي قد تكون مرتبطة بذلك .

تسعى الحوكمة من خلال الأهداف إلى تحقيق رفع كفاءة أداء المؤسسات ووضع الأنظمة الكفيلة بتخفيف أو تقليل الغش وتضارب المصالح والتصرفات غير المقبولة ووضع أنظمة للرقابة على أداء تلك المؤسسات ووضع هيكل يحدد توزيع كافة الحقوق والمسؤوليات وتحديد القواعد والإجراءات والمخططات المتعلقة بسير العمل داخل المؤسسة ويمكن أجمال الأهداف التي يمكن تحقيقها نتيجة تطبيق نظم الحوكمة بما يأتي :

١. تحقيق الشفافية والعدالة ومنح الحق في مساءلة إدارة المؤسسة للجهات المعنية.
٢. تحقيق الحماية اللازمة للملكية العامة مع مراعاة مصالح المتعاملين مع مؤسسات الدولة المختلفة والحد من استغلال السلطة في تفضيل المصلحة العامة.
٣. تحقيق فرصة مراجعة الأداء من خارج أعضاء الإدارة التنفيذية تكون لها مهام واختصاصات وصلاحيات لتحقيق رقابة فعالة ومستقلة.
٤. زيادة الثقة في أدارة الاقتصاد القومي بما يساهم في رفع معدلات الاستثمار وتحقيق معدلات نمو مرتفعة في الدخل القومي .

المبحث الثاني : مهام ومسؤوليات الادارات القانونية في الشركات

يعد قسم الدائرة القانونية من الأقسام المركزية للشركات هي التي تتولى مسؤولية طرح وتقديم الدعاوي القانونية و القضائية للشركة لدى المراجع القانونية ورفع طلب لإصدار قرارات وأحكام قضائية لتنفيذ ولتلبية مطالب للشركة . و طرح و صياغة العقود والالتزامات التي تحتاجها للشركة و بحث الدعاوى المتعلقة بالأملاك و الدوائر المؤجرة للشركة وإكمال المعاملات القانونية للدوائر التابعة للشركة وإحالة الملفات للمحامين .وتحديد حقوق وواجبات المساهمين خاصة في حالة افلاس الشركة حيث إن عضو مجلس الادارة لا يعتبر تاجرا لذلك لا يترتب على افلاس الشركة افلاسه (٥).

وعليه يجب ان نلخص المهام والمسؤوليات للإدارات القانونية بصورة عامة بما يأتي :

١ - يتولى هذا القسم مسؤولية طرح و تقديم الشكاوى القانونية و الجزائية للشركة لدى المراجع القضائية .
٢ - أخذ قرارات التنفيذ و تجميد الارصدة و الاموال
٣ - رفع طلب لإصدار الأحكام و قرارات التنفيذ و متابعة الملفات لتحقيق مطالب الشركة .
٤ - رفع طلب لإصدار قرارات التنفيذ من قبل المكاتب الرسمية و الدوائر القائمة على شؤون الثبت للوثائق .استناداً للعقود الرسمية الخارجية والداخلية و متابعة الملفات .

(٥) د.احمد إبراهيم البسام ، الشركات التجارية في القانون العراقي ، مطبعة العاني ، الطبعة الثانية ، بغداد ، ١٩٦٧ ، ص١٦٩.

٥ - الدفاع من حقوق الشركة و البت في الشكاوى المطروحة ضد الشركة .

٦ - اعداد و صياغة مختلف العقود .

٧ - بحث و معالجة المشاكل القضائية للفروع المختلفة للشركة .

٨ - معالجة المشاكل القانونية الراهنة للشركة .

٩- بذل المساعي لتنفيذ القوانين و الرقابة على الفروع التابعة للشركة بهدف تنفيذ القوانين. ١٠ - الرد على الاستعلامات القانونية للفروع و الادارات بهدف رفع الثقة بالشركة

١١ - تقديم الارشادات الضرورية في الاستفادة من الوثائق التجارية والشؤون القانونية المتعلقة بها .

١٢ - تقديم طرق للزبائن و العاملين الراغبين في الامور القانونية المتعلقة بالعلاقات التجارية و الصفقات في اطار العقود و الالتزامات المختلفة .

وتجدر الاشارة الى ان هناك بعض المعوقات القانونية لحوكمة الشركات حيث تتناول قوانين الشركات الاحكام المنظمة لإدارة الشركات التجارية حيث توحد اللبنات الاولى لتوضح العلاقة بين ملاك الاسهم من جهة ومجلس ادارة الشركة من الجهة الاخرى [٦]. وهذه العلاقة تظل مستمرة تحقيقا لمصلحة الشركة بالرغم من انها قد لا تخلو من الشد والجذب بين الاطراف في بعض الاوقات . ومن الناحية الشكلية تنص قوانين الشركات (وكذلك اللوائح التأسيسية) على اجتماعات مبرمجة للمساهمين ولمجلس الادارة مع العلم ان الاجتماعات سواء كانت عادية او فوق العادية تحدد المسائل المدرجة للنقاش للاجتماع المعني والتفاصيل الخاصة بالدعوة للاجتماعات توفر النصاب القانوني لانعقاد الاجتماع ، ادارة الاجتماع ، اصدار القرارات ، تقارير اعمال اللجان ... وغير هذا من التفاصيل تشكل النطاق الاداري النمطي الذي تحدده قوانين الشركات لحسن تسيير وإدارة الشركة . ولكن مع تطور الانظمة الادارية وتشعب اعمال الشركات وتداخلها مع الانظمة الاخرى وما قد ينجم عن ذلك من تقصير في الادارة . او عدم تحقيق الاهداف المرجوة او بعضها تبين ان احكام قوانين الشركات غير كافية او قد لا تؤدي الغرض المنشود لتحقيق الدرجة المطلوبة من الطموحات في حسن ادارة الشركات . ولهذا ضمن اشياء اخرى تم استحداث مبادئ ادارية جديدة في مبادئ حوكمة الشركات بغرض الوصول الى الادارة المثالية في الشركات .

ومن أهم ما يميز المبادئ وجود مجلس ادارة لديه القدرة والعلم والتأهيل لإدارة الشركة ، مع النص على ضرورة قيام عضو في مجلس الادارة بدوره كاملا بصفته الفردية وفي نفس الوقت العمل مع بقية اعضاء مجلس الادارة في تناغم تام يوضح توفر الروح الجماعية في ادارة الشركة ، مع مراعاة انه يجب على رئيس المجلس تعزيز هذا مع توفير الامكانيات لتنفيذه . وأيضا من مبادئ الحوكمة العمل على تحقيق روح الانسجام بين مجلس الادارة والمساهمين وتعزيز روح الوحدة بينهم لتحقيق المصلحة العليا لجميع الاطراف في الشركة وكل المجتمع . ومن المعلوم ان مبادئ حوكمة الشركات اتت من رحم قوانين الشركات التجارية وهي مكملة

---

(٦) القانون المؤقت لأسواق الاوراق المالية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٤ ، القسم الثاني ، المادة ٦ .

لبعض جوانب النقص او القصور في الاحكام الواردة في قانون الشركات وهي تمثل تطورا طبيعيا للوصول لأقصى درجات الكفاءة في ادارة الشركات وتحقيقا او سعيا لتحقيق الكمال في ادارة الشركات التجارية . ولكن وبالرغم من كل هذه التطورات التي تم وضعها في مبادئ حوكمة الشركات الا اننا نلاحظ وجود بعض الاحكام في قوانين الشركات تسير في الاتجاه المعاكس لهذه التوجهات لأنها لا تصب في مصلحة حوكمة الشركات وفلسفتها بل وقد تهدمها وتفرغها من محتواها .

ان الغاية من وضع لائحة الحوكمة التي تتضمن القواعد والمعايير لإدارة الشركات هو ضمان الالتزام بأفضل ممارسة للحوكمة التي تكفل حماية حقوق المساهمين وحقوق اصحاب المصالح. وأصحاب المصالح هم الاشخاص الذين لهم مصلحة مع الشركة مثل المساهمين والعاملين والدائنين والعملاء والموردين والمجتمع . وتحقيق هذا الغرض الغير محدود كان لابد من ان تكون هناك سياسات وإجراءات وأنظمة اشرافية بشكل مكتوب وفقا للنظام عن الافصاح والشفافية . والإفصاح والشفافية للحد من الفساد في الشركة المساهمة يجب ان يظهران في تكوين مجلس الادارة ولجان مسؤولياته وتقاريره ومحتوياته بل وفي الوظائف الاساسية له والأنظمة والضوابط للرقابة الداخلية التي يضعها للشركة (٧). وإذا كان هذا الغرض المناط تحقيقه الى مجلس الادارة بهذا الحجم من الفكر القانوني وهذه النوعية من التخصص القانوني فكيف للمجلس مهما بلغت قدرات اعضائه البلوغ أن يصلوا الى المستوى المأمول في الاعداد القانوني والصياغة النظامية لسياسات الافصاح وإجراءاته وأنظمته الاشرافية وخاصة في ضل تزايد الاحكام التجارية الخاصة بالشركات من قوانين أو اتفاقيات دولية . وأنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والسياسات المكتوبة التي تنظم تعارض المصالح والأنظمة الرقابية المناسبة لإدارة المخاطر . ونظام حوكمة خاص بالشركة وسياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الادارة . وسياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع اصحاب المصالح والسياسات والإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح ؟

على الرغم من إن أعضاء مجالس ادارتها هم النخبة وكبار تنفيذيها هم الافضل ومدراء الادارات الرئيسية في الموارد البشرية والمالية والقانون والعلاقات العامة هم الاجدر والأكثر تميزا من ناحية الخبرات العلمية ويسبقها التأهيل العلمي الكافي واللازم والضروري لشغل تلك الوظائف الاساسية . فان للمجلس جميع الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارتها وعليه المسؤولية النهائية عن الشركة حتى وان شكل لجانا او فوض جهات او افراد اخرين للقيام ببعض اعماله فكيف يقوى على حملها دون استشارات قانونية ؟ خاصة في ظل مسؤوليات جنائية ومدنية وتعويضية كبيرة هائلة .

(٧)SHINU VIG , ENSURING BETTER CORPORATE GOVERNANCE THROUH E-GOVERNANCE ,International Journal of Marketing, Financial Services &Management Research , Vol.1 Issue 9, September 2012 ,p.4

ان المستشار القانوني – في رأينا المتواضع – عنصر هام في اي منشأة نظامية وتزداد اهمية في الشركات وتعظم هذه الاهمية في الشركات المخاطبة بلائحة الحوكمة فهو دائما الاقدر على الالمام بالقوانين والأنظمة في الدولة وخاصة القوانين ذات الصلة بالشركات وأهمها قانون الشركات وقانون الاستثمار والسوق المالي بلوائحه المتعددة التي تعتبر الاكثر تقدما على مجمل المنظومة القانونية والحقوقية المعمول بها في البلاد حاليا .

فإذا كان لابد من وجود ادارة قانونية في الشركة فيجب ان ينتقى اعضاؤها من اهل الخبرة والاختصاص النوعي واللذين تتوفر لديهم الخبرة في القوانين التجارية .

وعليه فيجب ان تكلف الشركة بالاستشارات القانونية والإجراءات الى مكاتب مسجلة اصوليا او الى محامين مرخصين منتمين الى نقابة المحاميين العراقيين او الى نقابة المحاميين في اقليم كردستان اذا كان العمل داخل الاقليم فقط ، وأن يكون للمحاميين الصلاحية لممارسة هذه الاعمال فكما هو المعلوم من انه يجب ان يكون المحامي حاصل على الصلاحية المطلقة (ج) لكي يكون استشاري ودخول بوابة الشركات التجارية .

وقد تلجأ الشركة الى الاستعانة بمكاتب اجنبية في مجال الاستشارات القانونية او التحكيم وهذا أمر مرغوب به لان وخاصة في مجال التحكيم يعاني العراق عموما وإقليم كردستان خصوصا من ندرة هذا العلم القانوني وخاصة اذا حدث نزاع بين الشركات او ببين الشركات والدولة يكون عبر التحكيم وذلك بسبب السرعة في انجاز المعاملات والسرية التامة في موضوع الدعوى .

أما مهام الادارات القانونية فيما يخص الحوكمة

١ - اعداد الهياكل المنظمة لعمل الشركة .

٢ - وضع سياسة تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من اعضاء مجلسي الادارة والإدارة التنفيذية والمساهمين والتي تشمل اساءة استخدام اصول الشركة ومرافقها وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الاشخاص ذوي العلاقة .

٣ - التأكد مع تطبيق انظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر .

٤ - المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة .

٥ - وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع اصحاب المصالح من اجل حمايتهم وحفظ حقوقهم

٦ - وضع نظام حوكمة خاص بالشركة بما لا يتعارض مع احكام اللائحة وتعديله عند الحاجة .

٧ - اعداد اليات تعويض اصحاب المصالح في حال انتهاك حقوقهم وتقرها الانظمة وتحميها العقود .

٨ - اعداد اليات تسويات الشكاوى والخلافات التي تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح .

٩ - تنظيم قواعد السلوك المهني للمدراء والعاملين في الشركة .

١٠- وضع السياسات والإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح .

١١- تحديد مسؤوليات مجلس الادارة بوضوح في نظام الشركة الاساسي

١٢ - وضع الصلاحيات التي يفوضها المجلس للإدارة التنفيذية .

١٣ - وضع اجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية .

١٤- تحديد التصرفات التي لا يجوز لمجلس الادارة القيام بها إلا بإذن من الجمعية العامة .

١٥- تشكيل العدد المناسب من لجان مجلس الاجارة وتحديد مهمة اللجنة وصلاحياتها ولوائح عملها .

وهذه امثلة من اهمية القانوني لمجلس الادارة حتى يستطيع المجلس القيام بواجباته ، ولو انصفنا ولن نكون مغالين البتة اذا ما قلنا ان مناط تطبيق نظام الحوكمة هو استيعاب القانوني له في ظل باقي الانظمة وقدره على ايصال مفاهيمه ومفرداته وكيفية تطبيقه الى مجلس ادارة الشركة وان يكون عونا للمجلس في كل ما جاء بأحكام اللائحة وليس ما ضربنا بأمثلته فقط ، ونكرر لهذا جاءت اهمية انتقاء القانوني ودقه اختياره وبالتالي فان اعضاء الادارات القانونية وأصحاب مكاتب المحاماة والمحامين مطالبون بأن يكون لديهم تطوير وتدريب دائم وشامل مستمر ليكونوا على اطلاع دائم على تطورات القوانين والتشريعات . كما يفترض فيهم الالتزام الكامل بلائحة سلوكيات السوق وغيرها من الالتزامات المنصوص عليها في انظمة العمل والمحاماة وأسواق المال ومن اهمها الشفافية والمصداقية والأمانة مما يحرم بعض التصرفات او الممارسات السلبية التي تحدث .

ولا بد من اعادة النظر في بعض الاحكام اذا ما أردنا لحوكمة الشركات البقاء والارتقاء في الشركات لتحلق عاليا . فان مبادئ الحوكمة تنادي بضرورة وجود اعضاء فاعلين ومؤهلين ومقتدرين لتبوء عضوية مجلس الادارة ولكن هناك معوقات داخل قوانين الشركات في المنطقة تحول دون ذلك ونذكر منها مثلا : إن أي مساهم يملك ١٠ % او اكثر من رأسمال الشركة يحق له ان يكون عضوا في مجلس ادارة الشركة او تعيين من يمثله في مجلس الادارة وفق النسبة التي يملكها في رأس المال [٨] ، وهذا بكل بساطة يعني ان من يملك المال قد يسيطر على مجلس ادارة الشرطة بغض النظر عن مؤهلاته او مقدراته او امانته ... بل يكفي انه يملك الاموال الكافية للسيطرة على رأسمال الشركة وبالتالي السيطرة على مجلس الادارة وهكذا نضرب بالمبادئ التي ذكرناها في الحوكمة عرض الحائط لان صاحب هذه الاموال الذي يمكنه القانون من عضوية مجلس الادارة قد لا يملك اي مؤهلات تؤهله لإدارة متجر صغير او مشروع متناهي الصغر ناهيك عن شركة كبيرة لها ما لها من حقوق وما عليها من التزامات .

وتضيف الفقرة الثالثة من قانون الشركات العراقي من المادة (١٤١) (انه للمسجل حق تعيين مفتش عند الضرورة دون طلب من أية جهة) فإذا وجد المفتش مسؤولية أي من اعضاء مجلس الادارة او المدير المفوض في الشركة او اي عضو فيها او موظف موجود حاليا او في السابق عن اعمال توجب المسؤولية عليه

([٨]) المادة ١٤٠ الفقرة الثانية من قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧.

ابلاغ الجهات المختصة لتقوم بإتخاذ الاجراء المناسب (مادة ١٤٥) وقد تقوم الهيئة العامة للشركة بتعيين مفتش من ذوي الاختصاص لتفتيش اوضاع الشركة ويحدد قرار الهيئة العامة بتعيين المفتش ، إطار عمله وطبيعة التقارير التي يرفعها على ان تعطى نسخة من قرار التعيين الى مسجل الشركات [٩].

وهناك نقطة اخرى تتمثل في ان القانون يمنح الحق للمساهمين في عزل اي من اعضاء مجلس الادارة وهذا العضو قد يكون اكثر الاعضاء مقدرة وكفاءة وأمانة والماما بالمتطلبات المطلوبة وفق مبادئ الحوكمة وهذا قد يهدم بناء الحوكمة داخل الشركة ويضر بها ضررا بليغا ونحن لا نطالب بالحد من الصلاحيات القانونية التي يمنحها القانون للمساهمين ولكن نطالب بمراعاة منح بعض الافضلية للأقلية ، ولا نقول الحصانة لأعضاء الملتزمين بتحقيق مبادئ الحوكمة ومنحهم الفرصة للاستمرار في المجلس كلما كان ذلك ممكنا . أما فيما يخص مسؤوليات مجلس الادارة فتشمل هيكل مجلس الادارة وواجباته القانونية وكيفية اختيار اعضائه ومهامه الاساسية ودوره في الاشراف على الادارات التنفيذية . نوع من العقاب في حالة الخطأ ووجود آلية لتصحيح الاخطاء وفي النهاية لابد ان نعلم ان الحكومة لها دور لا يقتصر على وضع القواعد والقوانين ومراقبة تطبيقها فقط بل يمتد ليشمل ايضا ضرورة توفير البيئة الملازمة لاظهار المصداقية وهذا قد يحقق بالتعاون بين الجهات المعنية المختلفة والمتمثلة في الحكومة والسلطة الرقابة والقطاع الخاص والمساهمين [١٠] .

النتائج والتوصيات

النتائج

١ . تقوم الحوكمة بتنظيم العلاقة بين الاطراف الرئيسية في الشركة ، المساهمين وإدارة الشركة التنفيذية ومجلس الادارة ، بحيث تحدد الحوكمة مسؤوليات كل طرف وحقوقه . وتهدف الحوكمة إلى تعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة والمسؤولية والعدالة ، من خلال وضع مجموعة من القواعد التي يجب على الشركات التقييد بها. وقد وضعت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مبادئ تعتبر مرجعية لكافة المؤسسات والشركات . ومن أهم هذه المبادئ وضع إطار فعال لحوكمة الشركات من خلال وضع القوانين والتشريعات المتعلقة بالحوكمة التي تتوافق وتنسجم مع القوانين الاخرى السائدة في البلد. بالاضافة إلى تشجيع فعالية ألاسواق المالية في الدولة وحرية تنقل رؤوس ألأموال عبر الحدود ، وتأسيس المؤسسات الرقابية اللازمة في الدولة. كما تؤكد مبادئ الحوكمة على تمتع المساهمين بالحقوق التي يضمنها لهم القانون وعلى المساواة بين المساهمين صغارهم وكبارهم وكونهم مواطنين أو أجانب . وتؤكد قواعد الحوكمة على ضرورة تأسيس مجلس إدارة حسب تركيبه ، وآلية انتخاب تتوافق مع القوانين ذات العلاقة في الدولة، وتحدد الحوكمة مسؤوليات معينة لمجلس الادارة ، يجب التداخل مع مسؤوليات الادارة التنفيذية. كما تشدد مبادئ الحوكمة على ضرورة الافصاح عن بيانات الشركة المالية وعملياتها بشكل دقيق ومنتظم .

٢ . يعد تبني مفهوم حوكمة الشركات المساهمة في العراق ، أمرا ضروريا لمواجهة حالات الفساد المالي والقانوني ، ولاسيما ما يتصل بإعداد التقارير المالية الشفافة وإتباع معايير ذات جودة عالية في مجال القياس والإفصاح ، وكذلك التحديد الواضح لحقوق حملة الأسهم في الشركات العراقية وحقوق الآخرين من أصحاب

---

(٩) د.أمير فرج يوسف ، المصدر السابق ، ص٥١.
(١٠) د.لطيف جبر كوماني ، الشركات التجارية ، مطبوعات الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠٦ ، ص٢٥٩.

المصلحة ، والمسؤوليات الملقاة على عاتق مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين فيها والإدارة القانونية ، فضلا عن تخفيض عمليات التداول الداخلي في المعلومات ودعم مكاتب المحاماة والمكاتب الاستشارية القانونية .

٣ . اما فيما يخص قسم الادارة القانونية فيعبر من اهم الاقسام الموجودة في الشركة لما يكون مسؤول عليه من اهم المسائل التي تسيير عمل الشركة من حيث العقود وتمثيل الشركة في كافة الشؤون القانونية امام المحاكم وغيرها . وذكرنا الكثير من العراقيل التي تؤثر قانونيا على مبدأ الحوكمة مثل اصحاب الاسهم القليلة وتأثيرهم المحدود في مجلس ادارة الشركة .

التوصيات

نتناول أهم التوصيات التي يراها الباحث لمعالجة مشكلة البحث :

١ . تطبيق آليات الحوكمة لمعالجة مشكلة الفساد المالي والإداري التي تعاني منها الشركات في القطاع العام والخاص .

٢ . نوصي بتشكيل لجنة عمل مستقلة في حوكمة الشركات ، تتكون من الخبراء والمختصين من الأكاديميين والمهنيين وممثلين عن القطاعين العام والخاص في العراق ، بهدف زيادة الفهم بقضايا حوكمة الشركات وإنجاز التغييرات المطلوبة في مختلف المجالات المحاسبة والقانونية لترسيخ ثقافة الحوكمة في العراق .

٣ . التزام الشركات بمبادئ الشفافية والإفصاح ، وذلك من خلال قيامها بما يأتي :

أ – تحدد كل شركة من الشركات الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها ، الإستراتيجية وقصيرة الأجل ، والإفصاح عنها عبر الوسائل التي تمكن الجمهور من الاطلاع عليها ، وان تقوم بنشر تقرير يتضمن مستوى تحقيق الأهداف الموضوعة لها .

ب – إلزام الشركات بنشر التقارير المالية السنوية والإيضاحات المكملة لها وتقرير مراقب الحسابات وتقرير مجلس الإدارة ، على أن تتضمن هذه التقارير العديد من المؤشرات المالية وغير المالية التي تعكس أداء الشركة ، مثل نسب الربحية والسيولة وتطور هذه النسب من سنة لأخرى ، وذلك في الصحف المحلية وعلى موقع الشركة على الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت) ، ليتسنى للجمهور الاطلاع عليها .

٤ ـ مراجعة القوانين والأنظمة والتعليمات ذات الصلة واقتراح التغييرات اللازمة بما ينسجم مع المبادئ العامة لحوكمة الشركات مثل قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل والقانون المؤقت للأسواق المالية رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤ والنظام المحاسبي الموحد والتعليمات الملحقة به

المصادر

المصادر العربية :

١ ـ د.أمير فرج يوسف ، حوكمة الشركات ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، بدون سنة طبع .
٢ ـ د.احمد إبراهيم البسام ، الشركات التجارية في القانون العراقي ، مطبعة العاني ، الطبعة الثانية ، بغداد ، ١٩٦٧ .
٣ ـ القانون المؤقت لأسواق الأوراق المالية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٤ ، القسم الثاني .
٤ ـ قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧.
٥ ـ د.لطيف جبر كوماني ، الشركات التجارية ، مطبوعات الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠٦ .

المصادر الاجنبية :

1 - Myungsuk Lee , Conceptualizing the New Governance: A New Institution of Social Coordination , Presented at the Institutional Analysis and Development Mini-Conference, May 3rd and 5th, 2003, Workshop in Political Theory and Policy Analysis, Indiana University, Bloomington, Indiana, USA .

2 - William Akotam Agangiba and Millicent Akotam Agangib E-governance justified , (IJACSA) International Journal of Advanced Computer Science and Applications, Vol. 4, No. 2, 2013 .

3 - SHINU VIG , ENSURING BETTER CORPORATE GOVERNANCE THROUH E-GOVERNANCE , International Journal of Marketing, Financial Services &Management Research , Vol.1 Issue 9, September 2012 .